28 - نا محمد بن سليمان النعماني نا عبد ا بن عبد الصمد نا عيسى بن يونس عن يحيى بن سعيد عن المرقع الأسدي عن أبي ذر قال Y ما كان لأحد أن يهل بحجة ثم يفسخها بعمرة إلا لركب كانوا مع رسول ا A